

Distr.
LIMITED

E/ESCWA/C.7/2023/L.1
11 September 2023
ORIGINAL: ARABIC

المجلس
الاقتصادي والاجتماعي



اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)

لجنة المرأة
الدورة الحادية عشرة
بيروت، 10-11 تشرين الأول/أكتوبر 2023
البند 3 من جدول الأعمال المؤقت

جدول الأعمال المؤقت والشروح

- 1- افتتاح أعمال الدورة.
- 2- انتخاب أعضاء المكتب.
- 3- إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

قضايا المتابعة

- 4- تنفيذ أنشطة برنامج عمل الإسكوا المتصلة بقضايا المرأة والتوصيات الصادرة عن اللجنة في دورتها العاشرة.
- 5- أنشطة التعاون الفني.
- 6- دعم اللجنة الفرعية المعنية بقضايا المساواة بين الجنسين وأهداف التنمية المستدامة.
- 7- الإجراءات الوطنية لتنفيذ التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها العاشرة.

التمكين الاقتصادي للنساء كمحفّزٍ لازدهار الاقتصادات الوطنية

- 8- التمكين الاقتصادي للنساء كمحفّزٍ لازدهار الاقتصادات الوطنية:
 - (أ) الإصلاحات التشريعية الداعمة للتمكين الاقتصادي للمرأة في المنطقة العربية؛
 - (ب) نُظُم النقل الآمنة والفعّالة كعوامل للتمكين الاقتصادي للمرأة؛
 - (ج) التصديّ للتحرّش الجنسي في المجال العام؛

-2-

- (د) الوصول إلى الأراضي والممتلكات والأصول غير المنقولة وريادة الأعمال للنساء؛
 (هـ) النهوض بسياسات الرعاية في البلدان العربية؛
 (و) تعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة عن طريق الحماية الاجتماعية المراعية لقضايا الجنسين.

- 9- موعد ومكان انعقاد الدورة الثانية عشرة للجنة المرأة.
 10- ما يستجد من أعمال.
 11- اعتماد التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها الحادية عشرة.

الشروح

- 1- افتتاح أعمال الدورة
 تبدأ أعمال الدورة الحادية عشرة للجنة المرأة في الساعة العاشرة من صباح يوم الثلاثاء 10 تشرين الأول/أكتوبر 2023. ويلقي ممثل(ة) دولة الكويت، الدولة التي تولت رئاسة الدورة العاشرة للجنة المرأة، كلمة ترحيب. ثم تلقي الأمانة التنفيذية للإسكوا الكلمة الافتتاحية.
- 2- انتخاب أعضاء المكتب
 تنص المادة 18 من النظام الداخلي للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا على ما يلي: "تتولى الدول الأعضاء رئاسة جلسات الهيئات الفرعية للجنة بالتناوب، وحسب الترتيب الأبجدي باللغة العربية، المعمول به في الأمم المتحدة. وتنتخب تلك الهيئات سائر أعضاء مكاتبها ما لم تقرر اللجنة غير ذلك" (*). وتنتخب اللجنة نائبين/نائبتين للرئيس(ة) ومقرراً/مقرّرة من بين ممثلي وممثلات الدول الأعضاء.
- 3- إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى
 تنص المادة 8 من النظام الداخلي للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الذي تسري أحكامه على الهيئات الفرعية، على ما يلي: "تقر اللجنة في بداية كل دورة وبعد تولي رئيس الدورة مهامه وفقاً للمادة 12، جدول الأعمال لتلك الدورة بناءً على جدول الأعمال المؤقت". وعملاً بهذه المادة، تنظر اللجنة في جدول الأعمال المؤقت والشروح لهذه الدورة في الوثيقة E/ESCWA/C.7/2023/L.1، كما تنظر في تنظيم الأعمال المقترح في الوثيقة E/ESCWA/C.7/2023/L.2، وتقرّهما بالصيغة التي يُقدّمان بها أو بعد إدخال التعديلات عليهما إذا اقتضى الأمر.

(*) الدول الأعضاء في الإسكوا حسب الترتيب الأبجدي باللغة العربية هي المملكة الأردنية الهاشمية، والإمارات العربية المتحدة، ومملكة البحرين، والجمهورية التونسية، والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وجمهورية جيبوتي، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية السودان، وجمهورية الصومال الفيدرالية، وجمهورية العراق، وسلطنة عُمان، ودولة فلسطين، ودولة قطر، ودولة الكويت، والجمهورية اللبنانية، ودولة ليبيا، وجمهورية مصر العربية، والمملكة المغربية، والمملكة العربية السعودية، والجمهورية الإسلامية الموريتانية، والجمهورية اليمنية.

قضايا المتابعة

4- تنفيذ أنشطة برنامج عمل الإسكوا المتصلة بقضايا المرأة والتوصيات الصادرة عن اللجنة في دورتها العاشرة (E/ESCWA/C.7/2023/3)

تستعرض اللجنة الأنشطة المتصلة بقضايا المرأة والمنفذة منذ دورتها العاشرة التي عُقدت في بيروت، يومي 16 و 17 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، سواءً الأنشطة المدرجة ضمن برنامج عمل الإسكوا أو تلك التي اضطلعت بها الأمانة التنفيذية بموجب التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها العاشرة.

واللجنة مدعوة إلى الاطلاع على التقدم المحرز لإبداء الرأي وتقديم التوصيات.

5- أنشطة التعاون الفني (E/ESCWA/C.7/2023/4)

تأخذ اللجنة علماً بأنشطة التعاون الفني التي اضطلعت بها الأمانة التنفيذية للإسكوا منذ الدورة العاشرة للجنة المرأة بناءً على طلبات الدول الأعضاء لدعم جهودها في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وتتضمن هذه الأنشطة خدمات استشارية، ومشاريع ميدانية، وأنشطة بناء القدرات.

واللجنة مدعوة إلى الاطلاع على هذه الأنشطة ومناقشة الاحتياجات والأولويات في مجال التعاون الفني للفترة المقبلة.

6- دعم اللجنة الفرعية المعنية بقضايا المساواة بين الجنسين وأهداف التنمية المستدامة (E/ESCWA/C.7/2023/5)

تستعرض اللجنة الأنشطة التي نُفذت في إطار دعم اللجنة الفرعية المعنية بقضايا المساواة بين الجنسين وأهداف التنمية المستدامة، التي أنشئت بناءً على توصية من لجنة المرأة في دورتها السابعة (مسقط، 20-21 كانون الثاني/يناير 2016). وتستند الأنشطة المنفذة إلى المهام المنوطة بهذه اللجنة وأولويات عملها وإلى توصيات لجنة المرأة في دورتها العاشرة.

واللجنة مدعوة إلى الاطلاع على ما تم تنفيذه وإبداء الرأي بشأن سبل الاستمرار في دعم اللجنة الفرعية في الفترة المقبلة.

7- الإجراءات الوطنية لتنفيذ التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها العاشرة (E/ESCWA/C.7/2023/6)

يقدم ممثلو وممثلات الدول الأعضاء عروضاً عن الإجراءات الوطنية التي اتخذت لتنفيذ التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها العاشرة. وهم مدعوون إلى التطرق إلى احتياجات دولهم اللازم تلبيتها لاستكمال التنفيذ، ليتسنى للإسكوا تحديد تدخلاتها بهذا الشأن للفترة المقبلة.

وممثلات وممثلو الدول الأعضاء مدعوون إلى التقدم مسبقاً إلى مكتب اللجنة بطلب لتسجيل رغبتهم في تقديم عرض أو مداخلة في إطار هذا البند.

8- التمكين الاقتصادي للنساء كمحفّز لازدهار الاقتصادات الوطنية (E/ESCWA/C.7/2023/7):

(أ) الإصلاحات التشريعية الداعمة للتمكين الاقتصادي للمرأة في المنطقة العربية
(E/ESCWA/C.7/2023/7(Part I))

تستعرض اللجنة التشريعات الداعمة للتمكين الاقتصادي للمرأة من خلال أمثلة على الممارسات الجيدة وتجارب بعض الدول التي اعتمدت إصلاحات تشريعية أسهمت في تعزيز وصول النساء لحقوقهن في العمل من دون تمييز أو عنف، وبالتالي في تمكينهن الاقتصادي.

واللجنة مدعوة إلى إبداء الرأي بشأن تعزيز الإصلاحات التشريعية التي من شأنها زيادة مشاركة المرأة في الاقتصاد.

(ب) نُظُم النقل الآمنة والفعّالة كعوامل للتمكين الاقتصادي للمرأة (E/ESCWA/C.7/2023/7(Part II))

تناقش اللجنة الخدمات الخاصة بنُظُم النقل وأهمية توفيرها لتمكين المرأة. كما تناقش العوائق التي تؤثر على الحركة الآمنة للمرأة والأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والنفسية الناتجة عن عدم قدرة المرأة على الوصول إلى وسائل تنقل عامة آمنة وفعّالة.

واللجنة مدعوة إلى إبداء الرأي بشأن سُبل تطوير قطاع النقل والاستفادة من التكنولوجيا لذلك الغرض، ومن التجارب الدولية والإقليمية الناجحة.

(ج) التصدّي للتحرش الجنسي في المجال العام (E/ESCWA/C.7/2023/7(Part III))

تناقش اللجنة سُبل مكافحة جميع أشكال التحرش الجنسي ضدّ المرأة في أماكن العمل والمجال العام من أجل تشجيع المشاركة الاقتصادية للمرأة.

واللجنة مدعوة إلى إبداء الرأي بشأن كيفية توفير بيئة تمكينية تُقدّر مساهمات النساء والفتيات وزيادة إمكانية حصولهن على الحماية من التحرش الجنسي.

(د) الوصول إلى الأراضي والممتلكات والأصول غير المنقولة وريادة الأعمال للنساء (E/ESCWA/C.7/2023/7(Part IV))

تناقش اللجنة حقوق المرأة في الأرض والملكية في المنطقة العربية وأثرها على مساهمات المرأة في تنظيم المشاريع الريادية. كما تعرض أفضل الممارسات العالمية والإقليمية في هذا المجال، وبعض التوصيات السياساتية ذات الصلة.

واللجنة مدعوة إلى إبداء الرأي بشأن سُبل تعزيز قدرة المرأة في ريادة الأعمال من خلال حلول مراعية للفوارق بين الجنسين.

(هـ) النهوض بسياسات الرعاية في البلدان العربية (E/ESCWA/C.7/2023/7(Part V))

تستعرض اللجنة التحديات التي تواجهها المرأة في أعمال الرعاية غير المدفوعة الأجر وبعض الإجراءات الناجحة التي اعتمدها دول مثل عُمان ولبنان والمغرب والمملكة العربية السعودية وساهمت في تدليل بعض الحواجز التي تحدّ من مشاركة المرأة اقتصادياً.

واللجنة مدعوة إلى إبداء الرأي بشأن اعتماد نهجٍ لتعزيز اقتصاد الرعاية والدعم اللازم في تصميم السياسات المتصلة بالرعاية.

(و) تعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة عن طريق الحماية الاجتماعية المراعية لقضايا الجنسين (E/ESCWA/C.7/2023/7(Part VI))

تتناول اللجنة التحديات التي تواجهها المرأة في الوصول إلى نُظُم معاشات التقاعد، واعتمادهن على المساعدة الاجتماعية بسبب استبعادهن عن مجالات العمل النظامي. وتتنظر اللجنة في بعض التدابير التي من شأنها مراعاة الفوارق بين الجنسين من أجل تعزيز استفادة المرأة من سياسات الحماية الاجتماعية وتأثيرها على التمكين الاقتصادي للمرأة.

واللجنة مدعوة إلى إبداء الرأي بشأن سُبل مراعاة منظور المساواة بين الجنسين في سياسات الحماية الاجتماعية وبرامجها.

9- موعد ومكان انعقاد الدورة الثانية عشرة للجنة المرأة

تبحث اللجنة في موعد ومكان انعقاد دورتها الثانية عشرة.

10- ما يستجد من أعمال

يشمل هذا البند أيّ مسائل أخرى قد تقرّر اللجنة طرحها ومناقشتها.

11- اعتماد التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها الحادية عشرة

تنظر اللجنة في مسودة التوصيات لمناقشتها واعتمادها.
